

فقه اللغة

- إِذَا أَحْيَا الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا فَهُوَ الْحَيَاءُ .
- فَإِذَا جَاءَ عَقِيبَ الْمَحَلِّ أَوْ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ فَهُوَ الْغَيْثُ .
- فَإِذَا دَامَ مَعَ سُكُونٍ فَهُوَ الدِّيمَةُ .
- وَالضَّرْبُ فَوْقَ ذَلِكَ قَلِيلًا .
- وَالْهَطْلُ فَوْقَهُ .
- فَإِذَا زَادَ فَهُوَ الْهَتْلَانُ وَالتَّهْتَانُ .
- فَإِذَا كَانَ الْقَطْرُ صَغَارًا كَأَنَّهُ شَذَرُ فَهُوَ الْقِطْقُطُ .
- فَإِذَا كَانَتْ مَطَرَةٌ ضَعِيفَةً فَهِيَ الرَّهْمَةُ .
- فَإِذَا كَانَتْ لَيِّسَةً بِالكَثِيرَةِ فَهِيَ الْغَبِيَّةُ وَالْحَشَكَةُ وَالْحَفْشَةُ .
- فَإِذَا كَانَتْ ضَعِيفَةً يَسِيرَةً فَهِيَ الذَّهَابُ وَالْهَمِيمَةُ .
- فَإِذَا كَانَ الْمَطَرُ مُسْتَمِرًّا فَهُوَ الْوَدْقُ .
- فَإِذَا كَانَ ضَخْمَ الْقَطْرِ شَدِيدَ الْوَقْعِ فَهُوَ الْوَابِلُ .
- فَإِذَا تَبَعَّ قَ بِالْمَاءِ فَهُوَ الْبُعَاقُ .
- فَإِذَا كَانَ يُرْوِي كُلَّ شَيْءٍ فَهُوَ الْجَوْدُ .
- فَإِذَا كَانَ عَامًّا فَهُوَ الْجَدَا .
- فَإِذَا دَامَ أَيْسَامًا لَا يُقْلَعُ فَهُوَ الْعَيْنُ .
- فَإِذَا كَانَ مُسْتَدْرَسَلًا سَائِلًا فَهُوَ الْمُرْتَعِنُ .
- فَإِذَا كَانَ كَثِيرَ الْقَطْرِ فَهُوَ الْغَدَقُ .
- فَإِذَا كَانَ كَثِيرًا فَهُوَ الْعِزُّ وَالْعُبَابُ .
- فَإِذَا كَانَ شَدِيدَ الْوَقْعِ كَثِيرَ الصَّوْبِ فَهُوَ السَّحَيْفَةُ .
- فَإِذَا جَرَفَ مَا مَرَّ بِهِ فَهُوَ السَّحَيْتَةُ .
- فَإِذَا فَشَّرَ وَجْهَ الْأَرْضِ فَهُوَ السَّاحِيَّةُ .
- فَإِذَا أَثَّرَتْ فِي الْأَرْضِ مِنْ شِدَّةٍ وَفَعَلَهَا فَهِيَ الْحَرِيصَةُ (لِأَنَّهَا تَحْرُصُ وَجْهَ الْأَرْضِ) .
- فَإِذَا أَصَابَتْ الْقِطْعَةَ مِنَ الْأَرْضِ وَأَخْطَأَتْ الْآخِرَى فَهِيَ الذُّفْضَةُ .
- فَإِذَا جَاءَتْ الْمَطَرَةُ لِمَا يَأْتِي بَعْدَهَا فَهِيَ الرَّصْدَةُ (وَالْعِهَادُ نَحْوُ مِنْهَا) .

فإذا أتى المطَرُ بَعْدَ المَطَرِ فَهُوَ الوَلِيُّ .

فإذا رَجَعَ وَتَكَرَّرَ فَهُوَ الرَّجْعُ .

فإذا تَتَابَعَ فَهُوَ اليَعْلُولُ .

فإذا جَاءَ المَطَرُ دُفْعَاتٍ فَهِيَ الشَّآبِيبُ